

حكم اليمين بعدم ملكية أي عقار مقابل الحصول على أرضية من الدولة - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

آآ اعلنت البلدية انها سوف توزع اراضي وشرف في الحلف على عدم ملك عقار او اراضي. وانا ليس لي اي املاك هل احلف على ذلك؟

الواجب على الرعية ان يلتزموا ما تقوله الدولة في حدود - [00:00:00](#)

للسريعة في حدود الشريعة والاجتهاد. فاذا قالت الدولة انها تعطي من الضمان الاجتماعي فوصفته كذا وكذا وكذا. فعلى رأيه يلتزم بذلك وليس له الكذب والحيل حتى يقولون هذه المرأة فقيرة وهي ليست فقيرة او هذا الرجل فقير وليس بفقير او مطلقة وهي

مطلقة - [00:00:20](#)

فانه ليس له ان يكذب وليس له ان يأتي بشه الزور على ان ما عنده وهو كاذب ليس له ذلك لان الدولة لها فيها ولا مانع لها من هذا

الشرط فاذا كان عنده - [00:00:40](#)

او ارض لا يفعل ولا يحلف. واذا طالوا من لا يجوز لها الحلف. لان من يحلف فيقول والله ما عندي ارض ويكذب. والله ما عندي بيت ويكذب اما اذا كان صادق ما عنده ولا بيت فلا حرج ولا حرج عنه. نعم. اه هو تكميما للسؤال بيقول ان هو عنده ارض واحد وهبها له -

[00:01:00](#)

من عشر سنوات ولكن لا اعلم اين هي ولا موقعها ولا يستطيع التصرف فيها. فهل ممكن نحذف على هذا الاساس - [00:01:20](#)